

لمن يهّمه الأمر،

المرجع : المعاملة المسجّلة قي قلم مصلحة الديوان بالرقم ١٠٦ تاريخ ٢٠٢٦/٦/٤.

الموضوع: طلب استيضاح من أجل الدخول في مناقصة مشروع تقديم يد عاملة غب الطلب لزوم مؤسسة مياه البقاع للعام ٢٠٢٦-٢٠٢٧.

عطفًا على الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

رداً على مضمون طلب الإستيضاح لما ورد في المادة ٣٩ في دفتر الشروط الخاص بمشروع تقديم يد عاملة غب الطلب لعام ٢٠٢٦ - ٢٠٢٧، تفيد المؤسسة بما يلي:

* يجب على الملتزم أن يدفع للعامل ما لا يقل عن ٧٠% من الأجر المذكور في الجدول في دفتر الشروط، أيّ أولاً لديه تنزيل كحدّ أقصى بنسبة ١٠%، فإذا كان أجر العامل //١٥٨٤٠٠٠//ل.ل. (مليون وخمس مئة وأربعة وثمانون ألف ليرة لبنانية) فالتنزيل كحدّ أقصى يكون //١٥٨٤٠٠٠//ل.ل. (مئة وثمان وخمسون ألفاً وأربعمئة ليرة لبنانية) وبالتالي فإن المبلغ المتبقي يكون أعلى من الحدّ الأدنى اليومي للأجور.

* أمّا فيما يخص ال ٢٠% المتبقية فهي مقتطعات من أجره يأخذها الملتزم من أجل تأدية ما يتوجب عليه من ضريبة دخل وإشتراكات ضمان وغيرها....

* وإن الحد الأدنى للأجور الصادر بموجب المراسيم يحدد من بعد التنزيل الذي يحدده الملتزم وليس من بعد المقتطعات.

مع التقدير والإحترام،

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

الدكتور أنطون إميل معكرون

